

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٠٤٠ لسنة ٢٠٠٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير العدل

رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية ؛

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقام محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مدير إدارة النيابة المؤرخ ٢٤/٨/٢٠٠٤ ؛

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تكون مقام محاكم الأسرة فى دوائر اختصاص محاكم السيدة زينب والجمالية
وباب الشعرية والموسكى ومصر القديمة والخليفة والمعادى الجزئية التابعة لمحكمة
جنوب القاهرة الابتدائية ، والمبينة بقرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه ،
بالمبنى المستقل بمجمع محاكم شبرا الكائن رقم ٥ شارع جزيرة بدران قسم روض الفرج ،
وذلك بدلاً من مقارها الواردة فى القرار المذكور .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من أول أكتوبر ٢٠٠٤

صدر فى ١٤/٩/٢٠٠٤

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد